

المراة العربية في الحياة العامة وصنع القرار



منطقة، باستثناء جنوب صحراء أفريقيا الكبرى. وما زالت المرأة، في أنحاء العالم، تواجه عقبات من حيث تحقيق حقوقها كمشاركة في المجتمع على قدم المساواة. بيد أن مقاومة المساواة بين الجنسين كانت على أشدّها في المنطقة العربية رغم الإصلاحات الدستورية التي اعتمدت في بعض البلدان خلال السنوات الأخيرة تأكيداً على تساوي كافة المواطنين أمام القانون، في الحقوق والواجبات^(١). ومن شأن هذه الإصلاحات أن تكون نقطة انطلاق لاكتساب المرأة منافع واسعة النطاق من حيث حقوقها. بيد أن سن القوانين التي يفترض أن تضمن المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل يكون تأثيره ضعيفاً ما لم تتنفذ تلك القوانين بواسطة آليات عملية تتعلق بإنفاذ تساوي الحقوق، وتدون في الدستور أو التشريعات. فقد أظهرت الدول العربية كافة التزامها تمكين المرأة بوضعها آليات، على مستويات عالية، تهدف إلى إصلاح ولاياتها وفقاً للتوصيات الواردة في منهاج عمل بيجين؛ وقد صدقت معظم البلدان على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وسنت تشريعات جديدة أو نفتح القديم منها.

ما زالت مشاركة المرأة في الحياة العامة في البلدان العربية دون المستوى المرغوب فيه، وهي تظهر تقسيمي الفجوة القائمة على نوع الجنس من حيث الحقوق والحرريات. فالهوة التي تفصل بين الجنسين ضخمة وشديدة نقص في إمكانية حصول المرأة عملياً على فرص المشاركة في كل جانب من جوانب الحياة العامة التي تشمل صنع القرارات والمراکز القيادية داخل الحكومة، بكافة هيئاتها، التنفيذية والتشريعية القضائية؛ وفي الأحزاب السياسية وغيرها من الرابطات المعنية بالحياة العامة؛ وفي وسائل الإعلام.

ويمكن عزو السبب الرئيسي في انعدام المساواة في المنطقة والسيطرة الذكرية على حقوق المرأة وحررياتها إلى إعادة تحديد دور المرأة كأم وكمربية للأجيال، وإلى الأخلاقيات القسرية. وهذه تشكل عوائق كبيرة أمام مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة في الحياة العامة في المنطقة العربية.

واستناداً إلى مقياس تمكين المرأة، الذي أدخله برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ عشرة أعوام، تقع البلدان العربية أدنى من أي

المراة العربية في الحياة العامة وصنع القرار



كما تعالج الأهداف الإنمائية للألفية، المتفق عليها دولياً، مسائل ذات أهمية كبرى، بما في ذلك إشارة أساسية لمسئولي تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. فالغاية ٣ تعالج تحدياً انعدام المساواة بين الجنسين في مختلف قطاعات المجتمع، لا سيما من حيث ضمان تمثيل المرأة تمثيلاً عادلاً في أعلى مستويات الحكومة وفي صنع القرار على الصعيد الوطني. وقد اعتمدت هذه الغاية من أجل التشديد والتأكيد على الالتزام الدولي تجاه الحقوق غير القابلة للتصريف للمرأة، بما فيها الحق في المشاركة في صنع القرار في كافة مؤسسات المجتمع^(١).

ويهدف هذا الكتاب إلى استعراض مشاركة المرأة في الحياة العامة في البلدان العربية. ويشمل الاستعراض حقوق التصويت وتاريخ منح الحق في الانتخاب؛ والمشاركة الفعلية للمرأة في الانتخابات، اقتراعاً وترشیحاً؛ وعدد النساء اللواتي يشغلن مقاعد وزارية وتشريعية؛ والتمثيل النسائي في المجالس المحلية والبلديات؛ وانتساب النساء إلى الأحزاب السياسية؛ وانخراط المرأة في السلك القضائي؛ وتعيين النساء في المراكز العالية والرسمية؛ ودور المرأة في الإعلام؛ ومشاركة المرأة في المجتمع المدني، أي في المنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات.

(١) من الأمثلة الحديثة على هذا النوع من الإصلاحات قانون الأسرة في المغرب الصادر في عام ٢٠٠٤ الذي يرفع السن القانونية لزواج الفتيات قانوناً من الخامسة عشرة إلى الثامنة عشرة، ويمنح الزوجات مسؤولية شتركة مع أزواجهن في المسائل التي تتعلق بالأسرة. كما أصبح بمقدور المرأة الآن أن شرّع في قضية طلاق: وقد تعدلت قوانين الإرث؛ والمرأة تملك الحق في الموافقة على الزواج فقط إذا وافق الزوج الذي تتوى الاقتران به على عدم الاقتران بزوجات آخريات.

(٢) يظهر هذا الالتزام الدولي بالمساواة بين الجنسين بشكل واضح في الاتفاقيات والإعلانات من قبل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩؛ وإعلان بيجين و منهاج العمل لعام ١٩٩٥؛ ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرون حول المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين (نيويورك، ٩-٥ حزيران ٢٠٠٠)؛ ومؤخراً مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥.

حقوق الاقتراع

العربية المتحدة، لا يصوت الرجال والنساء أو يترشحون للانتخابات نظراً للنظم السياسية في هذين البلدين. وقد كان لبنان البلد الأول الذي منح المرأة حق التصويت في عام ١٩٥٢ تلته مصر في عام ١٩٥٦، ثم تونس في عام ١٩٥٩، والكويت، مؤخراً، التي منحت المرأة حق الاقتراع في أيار/مايو ٢٠٠٥.

باستثناء بعض بلدان مجلس التعاون الخليجي، منحت معظم البلدان العربية المرأة حق الاقتراع والترشح للانتخابات. ففي المملكة العربية السعودية، حصلت الانتخابات المحلية الأولى من نوعها في عام ٢٠٠٥، ومنح فيها الرجال فقط فرصة الاقتراع والترشح لمنصب حكومي. وفي عمان والإمارات

المدول ١

حق المرأة في الاقتراع في البلدان العربية

البلد أو الإقليم	تاريخ الاستقلال	تاريخ منح الحق في الانتخاب	تاريخ انتخاب أول إمرأة لشغل منصب حكومي
الأردن	١٩٤٦	١٩٧١	١٩٧٤ لا نظام برلماني
الإمارات العربية المتحدة	١٩٧١	٢٠٠٢	(٢٠٠٢) لا نظام برلماني
البحرين	١٩٧١	١٩٥٩	١٩٥٩
تونس	١٩٥٦	١٩٦٢	(١٩٦٢) ١٩٦٢
الجزائر	١٩٦٢	١٩٥٦	١٩٩٣
جزر القمر	١٩٧٥	١٩٦٤	..
الجماهيرية العربية الليبية	١٩٥١	١٩٦٤	١٩٧٣ (١٩٥٣/١٩٤٩)
الجمهورية العربية السورية	١٩٤٦	١٩٨٦	٢٠٠٣
جيبوتي	١٩٧٧	١٩٦٤	١٩٦٤
السودان	١٩٥٦	١٩٥٦	..
الصومال	١٩٦٠	١٩٨٠	..
العراق	١٩٣٢	لا نظام برلماني	لا نظام برلماني
عمان	١٩٥٠
فلسطين	..	١٩٩٩	..
قطر	١٩٧٣	٢٠٠٥	..
الكويت	١٩٦١	١٩٥٢	(١٩٩١) ١٩٥٧
لبنان	١٩٤٣	١٩٥٦	١٩٩٣
مصر	١٩٥٣	١٩٦٣	١٩٧٥
المغرب	١٩٥٦	لا نظام برلماني	١٩٩٠
المملكة العربية السعودية	١٩٣٢	١٩٦١	١٩٤٩ (ج) كانت الحقوق خاضعة، في عام ١٩٤٩، لقيود أزيلت في عام ١٩٥٣
موريطانيا	١٩٦٠	١٩٦٧	١٩٦٧
اليمن	١٩٦٧	١٩٦٧	١٩٧٣ (أ) منح الحق في الترشح في عام ١٩٧٣. (ب) بالتعيين عوضاً عن الانتخاب.

المصدر: Inter-Parliamentary Union. "2005 Women's suffrage: A world chronology of the recognition of women's rights to vote and to stand for election", which is available at: <http://www.ipu.org/wmn-e/suffrage.htm>.

ملاحظة: تشير التقطان (...) إلى أن البيانات لم تكن متوفرة.

(أ) منح الحق في الترشح في عام ١٩٧٣.
(ب) بالتعيين عوضاً عن الانتخاب.
(ج) كانت الحقوق خاضعة، في عام ١٩٤٩، لقيود أزيلت في عام ١٩٥٣.

ويقدر متوسط الفترة الفاصلة بين اكتساب المرأة حقها في الترشح وانتخابها أو تعيينها فعلياً في منصب حكومي بمدة ١٥ عاماً. ففي البحرين وتونس والجزائر والسودان انتخبت المرأة لمناصب في المجالس النيابية في كل من هذه البلدان في السنة نفسها التي منحت فيها الحق في الانتخاب. بيد أن جزر القمر ولبنان والمغرب استغرقت ما يزيد على ثلاثة عقود قبل أن تعيّن امرأة في مجالسها النيابية


ومع أن المرأة أدت دوراً هاماً في حركات الاستقلال فإن حقها في المشاركة مشاركة كاملة في الحياة العامة على قدم المساواة مع الرجل ظل في أسفل سلم الاهتمامات الوطنية. فقد استغرق نصف البلدان العربية، في المتوسط، أكثر من ٨ سنوات بعد استقلالها، لتعترف بحق المرأة في الاقتراع وشغل مناصب حكومية. ولم تحظ المرأة بالحق في التصويت والترشح للانتخاب قبل الاستقلال إلا في جزر القمر والصومال (انظر الجدول ١).

والتقاليد التي ما زالت تقوض قدرات المرأة في المعتك السياسي، إضافة إلى ارتفاع كلفة المشاركة في الانتخابات نظراً إلى أن المرأة ما زالت، مقارنة بالرجل، محرومة اقتصادياً.

الوطنية (انظر الجدول ١). هذا يعني أن البلدان بحاجة إلى دعم المرأة بعد منحها الحق في الترشح وتعزيز المشاركة الحقيقية في الحكومة. ويجب تصميم الآليات بما يجعلها تتخطى عقبات البيئة السائدة لتنظيم القيم

الشكل ١


الفترة الفاصلة بين الاستقلال وتاريخ منح الحق في الانتخاب



المصدر: Inter-Parliamentary Union. "2005 Women's suffrage: A world chronology of the recognition of women's rights to vote and to stand for election", which is available at: <http://www.ipu.org/wmn-e/suffrage.htm>.

الشكل ٢

الفترة الفاصلة بين تاريخ منح المرأة الحق في الترشح للانتخابات والتاريخ الذي انتخبت فيه المرأة أو عينت للمرة الأولى في منصب حكومي



المصدر: Inter-Parliamentary Union. "2005 Women's suffrage: A world chronology of the recognition of women's rights to vote and to stand for election", which is available at: <http://www.ipu.org/wmn-e/suffrage.htm>.

مشاركة المرأة في المجالس النيابية والوزارية

الجدول ٢

المراة في المجالس النيابية والوزارية، ٢٠٠٥ (بالنسبة المئوية)

البلد أو الإقليم	مجلس النواب	مجلس الوزراء
الأردن	٧,٩	١٠,٧
الإمارات العربية المتحدة	٠,٠	٥,٦
البحرين	٧,٥	٨,٧
تونس	٢٢,٨	٧,١
الجزائر	٥,٣	١٠,٥
جزر القمر	٣,٠	٠,٠
الجماهيرية العربية الليبية	..	٦,٠
الجمهورية العربية السورية	١٢,٠	٦,٣
جيبوتي	١٠,٨	٥,٣
السودان	٩,٧	٢,٦
الصومال	..	٣,٠
العراق	٣١,٥	٢٤,٠
عمان	٧,٨	١٠,٠
فلسطين	٥,٧	١٤,٠
قطر	..	٧,٧
الكويت	٠,٠	٠,٠
لبنان	٤,٧	٤,٢
مصر	٤,٣	٥,٩
المغرب	٦,٤	٥,٩
المملكة العربية السعودية	٠,٠	٠,٠
موريطانيا	٤,٤	٩,١
اليمن	٠,٣	٢,٩

المصدر: United Nations Development Programme (UNDP), Human Development Report (2005), which is available at: <http://hdr.undp.org/statistics/data/>.

ملاحظة: تشير التقطتان (...) إلى أن البيانات لم تكن متوفرة.

يمكن تعين النساء وزیرات في غالبية البلدان العربية، غير أنهن لا يشغلن عادةً أي وزارات مثل وزارة الدفاع أو الاقتصاد أو الشؤون الداخلية. بل يستلمن عموماً حقائب وزراء دولة أو حقائب وزارية صغيرة، ولا يكلفن بولايات مؤسسية قوية ذات مواردبشرية أو مالية هامة. وتنقص مشاركتهن عموماً على وكالات الدولة التي تعنى بشؤون المرأة، والمراكز دون الوزارية داخل الوزارات التي تعنى بالشؤون الاجتماعية التيتشمل الصحة والبيئة والعمل. كما أن النساء المعينات هن، عموماً، أنسباء الرجال في السلطة وقلما يستند تعينهن إلى الكفاءة أو الإنجازات الشخصية.

بالرغم من أن القانون يضمن، في بلدان عديدة، حق المرأة في الترشح، ما زالت بعض المجموعات والأفراد تعتقد أن المكان الصحيح للمرأة هو البيت وتعارض هذا الحق وتمارس الضغوط ضد ترشحها. فبعض النساء ما زلن يصوتن للمرشحين بفعل الضغط الذي يمارسه الأفراد في الأسرة، لا سيما الذكور منهم. وفي أنحاء المنطقة العربية، تتركز أعلى نسب تمثيل المرأة داخل المجالس النيابية الوطنية في العراق حيث تبلغ ٣١,٥ في المائة، تليها تونس بنسبة ٢٢,٨ في المائة والجمهورية العربية السورية بنسبة ١٢,٠ في المائة. وقد كانت حصة المرأة في المجلس النباني الوطني أدنى في اليمن حيث بلغت ٣,٠ في المائة في عام ٢٠٠٥.

ويشكل ارتفاع كلفة القيام بحملة سياسية عموماً معيقاً أمام شروع المرأة فيها. وعلى النساء اللواتي يملكن الموارد المالية للدخول في حملة أن يتخطين الحواجز الاجتماعية والثقافية. وينعكس هذا الأمر في انخفاض عدد المرشحات القدرات على تأمين مقاعد داخل المجالس النيابية الوطنية أو المجالس المحلية. وقد قيل إنه حتى في البلدان العربية حيث استطاعت المرأة أن تشق طريقها إلى المناصب الحكومية هناك عقبة تحد قدرة المرأة على تبوء النساء المناصب القيادية العالية في الحكومات والهيئات الحكومية.

أما نظم الحصص المقترحة في لبنان والمغرب واليمن فلم تعتمد بعد. غير أن هذه النظم، حتى إذا اعتمدت، ستبقى رمزية ما لم ترتبط بالالتزام السياسي حقيقي ولم تحظ بدعمه للنهوض بمركز المرأة في المجتمع ككل. فقد قامت المنظمات غير الحكومية القائمة على أساس نوع الجنس في المغرب مثلاً بممارسة ضغوط على الحكومة لوضع عدد من الآليات، من بينها الحواجز المالية أو العقوبات، لكي تضمن تمثيل المرأة. ورغم هذه الضغوط، لم يصبح نظام الحصص مؤسسياً ولم يستخدم في الانتخابات المحلية التي جرت في عام ٢٠٠٣.

الجدول ٣

الوزارات التي تعين فيها النساء في مجموعة مختارة من البلدان العربية


البلد أو الإقليم	الوزارة
الأردن	وزير دولة
تونس	المرأة وشئون الأسرة
الجزائر	قضايا الأسرة والمرأة
الجمهورية العربية السورية	الثقافة المفتريبين العمل والشؤون الاجتماعية
جيبوتي	تمكين المرأة والشئون الاجتماعية
عمان	الهيئة العامة للصناعات الحرفية (من دون حقيقة) التعليم العالي (من دون حقيقة)
فلسطين	الشئون الاجتماعية شئون المرأة
قطر	التعليم
الكويت	شئون التخطيط والتنمية الإدارية
لبنان	الشؤون الاجتماعية
موريتانيا	الثقافة والشباب والرياضة شئون المرأة (وزير دولة) الكتلوجيات الجديدة (وزير دولة)
اليمن	حقوق الإنسان

International IDEA, "In search of political power-Women in Parliament in Egypt, Jordan and Lebanon" (1998), which is available at: <http://archive.idea.int/women/parl/>; and the British Broadcasting Corporation (BBC), "How democratic is the Middle East?" (BBC News/Middle East, 9 September 2005), which is available at: http://news.bbc.co.uk/1/low/world/middle_east/3784765.stm.

المصدر:

الشكل ٣

المقاعد النيابية التي تشغله نساء منذ عام ١٩٩٠



المصدر: Inter-Parliamentary Union, "Parliamentary seats occupied by women" (2005), which is available at: http://unstats.un.org/unsd/mi/mi_series_results.asp?rowID=660.

المرأة في الأحزاب السياسية

تنفيذية وقيادية. ورغم القيود التي تفرضها القوانين الوطنية في البحرين، تشارك المرأة علينا في طائفة من التظاهرات وفي الأنشطة السياسية والثقافية والاجتماعية. وفي لبنان، لا تفسح الأحزاب السياسية، رغم حركتها الناشطة، المجال أمام النساء للمشاركة في عمليات صنع القرار على مستوى القمة.

رغم أن النساء ينشطن في الأحزاب السياسية حيثما جاز قانونياً، فإنهن يرغبن على اللجوء إلى منابر أخرى غير رسمية للتعبير عن رأيهن السياسي والمشاركة في الحياة العامة في غياب هذه القوانين. فالتمثيل النسائي ضعيف عموماً داخل الأحزاب السياسية وقلما تنتخب النساء لشغل مناصب

الجدول ٤

مشاركة المرأة في التصويت في الأحزاب السياسية

البلد أو الإقليم	مشاركة المرأة في التصويت في الأحزاب السياسية	النساء المنتخبات لشغل مناصب تنفيذية داخل الأحزاب السياسية
البحرين	ترواح بين ٩ و٥٠,٨ في المائة	سبعينيات من أصل ١٣ جمعية سياسية انتخبت نساء لشغل مناصب داخل مجالسها التنفيذية
تونس	أعداد النساء اللواتي ينتسبن إلى الأحزاب السياسية ويطلقنها أخذة في الأزيد من الأزيد	تمثل النساء حالياً ٢٦ في المائة من اللجنة المركزية داخل الحزب الحاكم
الجمهورية العربية السورية	انخراط نسائي	لا تمثل نسائي في الرتب العليا داخل حزب البعث
فلسطين	هيمنة ذكورية شديدة	ثمانيني نساء من أصل ١٩٦ إمرأة في مراكز صنع القرار في أكبر حزب في فلسطين (فتح). وقد منح حزب الشعب النساء ٢٠ في المائة من المقاعد على مستوى رتب صنع القرار
الكويت	منخرطة في كافة المجموعات السياسية الكبرى	نادرًا ما تتبوأ مراكز صنع القرارات أو تؤدي أدواراً قيادية
لبنان	منخرطة في كافة المجموعات السياسية الكبرى تقريباً	١ في المائة من النساء هن من الأعضاء في أحزاب سياسية و ٦٠ في المائة من نساء المناطق الحضرية يجهلن وجود أحزاب وروابط سياسية
المغرب		
اليمن	عضوية النساء في الأحزاب السياسية متدنية جداً	لا يتعدى التمثيل النسائي في المراكز القيادية الرفيعة المستوى ٢ في المائة

المصدر: S. Nazir, "Challenging inequality: Obstacles and opportunities towards women's rights in the Middle East and North Africa" (Freedom House, 2005)



المرأة في السلك القضائي

الأمر جزئياً إلى الضغط الذي تمارسه المجموعات المحافظة. فالنساء في مصر لا يرتفعن إلا نادراً إلى رتبة المحاميات والقاضيات، على مستوى المحافظة، رغم القواعد والأنظمة التي تستند في الترقى إلى الأكاديمية والكفاءة بغض النظر عن نوع الجنس.

تتعدد النساء، داخل البلدان العربية، اللواتي يتخصصن في القانون ويمارسن المحاماة، ويحقق بعضهن نجاحات مهنية بارزة. ورغم هذه الإنجازات، تواجه المرأة التمييز ضدها في امتحانات المرافعة في المحاكم، والحصول على الوظائف ومتابعة برامج التدريب والتدرب. ويمكن عزو هذا

الجدول ٥

القوانين الوطنية ومشاركة المرأة في السلك القضائي

البلد أو الإقليم	قانون مشاركة المرأة في السلك القضائي	عدد النساء القاضيات	النساء المعينات في المحكمة العليا
الأردن	لا قوانين تحظر انخراط المرأة في السلك القضائي	شكلت النساء في عام ٢٠٠٣ ما دون ٣ في المائة من القضاة البالغ عددهم ٦٠٨ قضاة. لا نساء في مناصب المدعين العامين.	
الإمارات العربية المتحدة		قبلت النساء للمرة الأولى في الأكاديمية القضائية في أبو ظبي في عام ٢٠٠٤. اختيرت امرأة واحدة لشغل منصب تنفيذي في وزارة العدل	
البحرين	لا قوانين تحظر النساء من العمل كقاضيات	كافية القضاة هم من الرجال وعين الملك ست نساء في مكتب النائب العام	
تونس	لا قوانين تحظر النساء من العمل كقاضيات	٢٥ في المائة من مناصب القضاة في تونس	
الجزائر	لا قوانين تفرض قيوداً على احتراف النساء مهنة القضاة	٣٤ في المائة من القضاة هم من النساء ١٥ قاضية من أصل رئيس مجلس الأمة	
الجماهيرية العربية الليبية	يسمح للنساء، منذ عام ١٩٩٠، بالانخراط في السلك القضائي	تعيين الدولة عدداً من النساء القاضيات، مع أن تمثيلهن يبقى أدنى من التمثل الذكوري	
الجمهورية العربية السورية	لا قوانين تحظر النساء من العمل كقاضيات	١٧٠ امرأة قاضية (١٣٠.٤ في المائة من المجموع)، ٣٣ في منصب محامي الدولة ١٤٠.٥ في المائة من المجموع) و ٢٥٠ في منصب مساعد القاضي امرأة واحدة شغلت أعلى المناصب القضائية منذ عام ١٩٩٨، بصفة مدع عام	
العراق	مقاومة ثقافية صارمة لشغل النساء مناصب عالية	عيت محامية عراقية واحدة للمرة الأولى، في عام ٢٠٠٣، في منصب قاض في مدينة الدجف المحافظة، لكنها أرغمت على الاستقالة	
عمان	لا يسمح للنساء بالعمل كقاضيات في المحاكم		
فلسطين	لا قوانين تحظر النساء من العمل كقاضيات	أربعة من أصل ٤٦ في الضفة الغربية	
قطر	قوانين تقيدية	غير ممثلات في السلك القضائي؛ لم تحظ امرأة بإجازة ممارسة المحاماة حتى عام ٢٠٠٠	
الكويت	قوانين تقيدية (يمكن النساء من شغل مناصب قضاة التحقيق، ولا يسعهن العمل كقاضيات في المحكمة)		
لبنان	لا قوانين تحظر النساء من العمل كقاضيات، باستثناء العمل في المحاكم الدينية		

الجدول ٥ (تابع)

البلد أو الإقليم	قانون مشاركة المرأة في السلك القضائي	عدد النساء القاضيات	النساء المعينات في المحكمة العليا
مصر	لا قوانين تحظر النساء من العمل كقاضيات	تحدد قيود كثيرة فرص تمكين المرأة داخل نظام مصر القضائي	في المحكمة الدستورية العليا امرأة واحدة تشغل منصب القاضي
المغرب	لا قوانين تحظر النساء من العمل كقاضيات	حجم حضورهن كبير في الهرم القضائي: ٣٩١ امرأة قاضية في عام ١٩٩٨، ٨ منهن في منصب مستشار الادعاء داخل المحكمة العليا، و٥ في منصب نائب النائب العام	لا نساء في منصب رئيس المحكمة العليا أو مكتب المدعي العام، ولا نساء في مناصب قضاة التحكيم
المملكة العربية السعودية	يحظر العلماء المحافظون في المملكة العربية السعودية (علماء الدين) على النساء الانخراط في السلك القضائي، إن كقاضيات أم كمحاميات		
اليمن	لا قوانين تحظر النساء من العمل كقاضيات	يتراوح عددهن بين ٤ و٣٢ امرأة في مناصب القضاة مقارنة بآلاف ومتني قاض من الرجال. جمعيهن يعملن في المحاكم الأولية وليس الجنائية	

S. Nazir, "Challenging inequality: Obstacles and opportunities towards women's rights in the Middle East and North Africa" (Freedom House, 2005).



النساء في المراكز العليا أو التعيينات الرسمية

توجد أربع نساء فقط في مناصب عالية في حين تشغل أعداد أكبر بكثير مناصب متوسطة. وفي الجمهورية العربية السورية، تشغل ١١ امرأة منصب المدير العام، و٢٧ امرأة منصب نائب المدير العام، و٤٧ منصب مدير فرع، و٢٣ منصب نائب مدير فرع. وتشغل النساء في تونس بنسبة ٢٢ في المائة مناصب تنفيذية في الخدمة المدنية، مقارنة بنسبة بلغت ١٤ في المائة في عام ١٩٩٩. وفي اليمن، تشغل امرأة داخل مجلس الوزراء المؤلف من ٣٥ وزيراً، منصب وزير حقوق الإنسان، وهي نفسها التي كانت أول سفيرة امرأة في هذا البلد.

ارتفعت نسبة تعيين النساء في المناصب الحكومية خلال السنوات القليلة الماضية في بعض البلدان، ولكنها لم تبلغ مستوى مرضاً. وإن تعيين بعض النساء في مناصب السفراء والمدراء العامين داخل الوزارات وغيرها من المناصب التنفيذية يعطي الأمل بأن البلدان العربية قد باشرت القيام بخطوات أولية على طريق تحقيق المساواة بين الجنسين. ففي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، عين الملك أول امرأة في تاريخ البحرين سفيرة في فرنسا. وفي لبنان، هناك امرأتان سفيرتان من أصل ٥٣ سفيراً؛ وثلاثة نساء يشغلن منصب المدير العام من أصل ٢٢ مديرًا عاماً. وفي قطر،

المرأة في الإعلام

بالإضافة إلى ذلك، فشل الإعلام فشلاً كبيراً في تغطية انعدام المساواة والمشاكل التي تعانيها المرأة. وبسبب الافتقار إلى المعلومات، وما تنطبع به المنطقة من سلوكيات ثقافية، غالباً ما ينظر إلى طلبات النساء على أنها انتهاك لدور المرأة التقليدي. فقد وجهت الناشطات في قضايا المرأة الانتقادات إلى الإعلام لتصويره المرأة بوصفها مجرد مستهلكة وسلعة، وطالبت برفع نسبة مشاركة المرأة في الإعلام لكي يكون تمثيلها عادلاً.

وفي عام ٢٠٠٢، أثبت منتدى النساء العربيات والإعلام (Arab women and media forum)، الذي استقطب وفوداً من مختلف البلدان العربية، أن التحدي الرئيسي الذي تواجهه النساء العربيات في الإعلام يتمثل في المجتمع الذي ما زال ينظر إلى المرأة العاملة بسلبية.

"يصور الإعلام المرأة أولاً وأخراً بوصفها من المعولين والأقرباء... ودورها كراعية للرجل المنهاك. وفي الحالات التي ترتفع فيها معدلات البطالة ينظر إليها 'كخطافة' لفرض عمل الرجال... وعندما نشير قضايا من قبيل العنف الممارس ضد المرأة، نتهم بتقديم صورة خاطئة ومشوهة عن المرأة إلى البلد وسائر بلدان العالم".

المصدر: عن ناولا درويش، عضو مؤسس في مركز أبحاث المرأة الجديد (New Woman Research Centre) في مصر، في الكلمة التي ألقتها خلال مؤتمر حقوق الإنسان للمرأة في الشرق الأوسط (لندن، ١١ آذار/مارس ٢٠٠٠).

يزداد عدد النساء الموعودات بمستقبل مهني باهر في عالم الصحافة. ففي اليمن مثلاً، تقدر النساء المنتسبات إلى نقابة الصحفيين بنسبة ١٠% في المائة من إجمالي عدد الصحفيين. وقد نوّعت محطة الراديو والتلفزيون التي تملكها دولة البحرين برامجها التي تشمل طائفة أوسع من المواضيع، بما فيها قضايا المرأة والعنف الممارس ضدها وحقوقها السياسية.

بيد أن عدداً ضئيلاً من النساء يشغلن مناصب صنع القرارات. ففي الصحف، في أنحاء منطقة الخليج مثلاً، قلما تعدد النساء المقالات أو تغطي أخبار السياسة أو الاقتصاد أو الدفاع. وفي لبنان، هناك امرأة واحدة شغلت منصب مستشار رئيس الجمهورية للشؤون الإعلامية، ما يمثل ربما المرأة الوحيدة التي شغلت منصباً رفيعاً في المجال الإعلامي داخل حكومة من الحكومات العربية. وفي الأردن تعمل امرأة محررة في صحيفة "جوردن تايمز" التي تصدر يومياً؛ وفي المحطة الفضائية الوطنية تشغّل امرأة منصب المدير العام. كما رقت امرأة لبنانية إلى منصب محرر دولي أقدم في شبكة الأخبار البرقية (سي آن آن).

وفي إحدى الصحف الأردنية التي تصدر يومياً، تشغّل امرأة منصب رئيس التحرير، وهي تدعى محاسن الإمام التي أسست مركز الإعلاميات العربيات في عمان في عام ١٩٩٨ بهدف دعم الصحفيات العربيات في مسيرتهن المهنية وتعزيز قضايا المرأة. وكانت أول امرأة تقبل في نقابة الصحفيين الأردنيين كصحفية مسجلة، وانتخبت عضواً عاشراً داخل المجلس الأعلى للصحافة.



المرأة في المنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات الاجتماعية

عند تأسيسها، كما هو الحال في مصر.

أما الوضع في لبنان فيشكل نموذجاً يحتذى به فيسائر البلدان نظراً إلى العدد الكبير من المنظمات النسائية والنساء المنخرطات في المنظمات غير الحكومية التي تركز على قضايا متنوعة مثل البيئة والتنمية والأطفال والأسرة والقضاء على الفقر. وفي فلسطين، تدافع المرأة بحرية عن حقوقها ومخاوفها من خلال عدد من المنظمات المعنية بمختلف الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ وقد نجحت في نشر رسالتها من خلال مطبوعاتها وبرامجها الإذاعية والتلفزيونية.

لا توجد قوى هيكلية تعوق مشاركة المرأة في عمل المنظمات غير الحكومية في كافة البلدان العربية تقريباً، بل إن المناخ السياسي العام في المنطقة هو الذي يقييد فعالية المجتمع المدني، بغض النظر عن التوازن بين الجنسين داخل المنظمات غير الحكومية. فالنساء في البلدان العربية يؤدين دوراً حيوياً داخل منظمات المجتمع المدني، وإن كانت أدوارهن تنحصر في الغالب بالرفاه وتوفير الخدمات. وفي بعض البلدان، تفرض الحكومات قيوداً على تأسيس الاتحادات النسائية كما هي حالة البحرين، أو تشدد الرقابة على أنشطة هذه الاتحادات.



حاء- الاستنتاجات

(أ) ضمان التزام سياسي رفيع المستوى برفع نسبة مشاركة المرأة في السياسة والحياة العامة؛

(ب) ضمان مشاركة المرأة مشاركة مجدية في عمليات صنع القرارات الوطنية باعتماد استراتيجيات عملية تتخطى الشعارات عن المساواة بين الجنسين وإدراج قضايا المرأة والرجل في كافة المجالات؛

(ج) تشجيع اعتماد نظم حرص تعزز مشاركة المرأة في صنع القرارات السياسية الوطنية والمؤسسات العامة والمجالس المحلية والبلديات والأحزاب السياسية ونقابات العمال؛

(د) إعداد النساء ليشغلن مراكز قيادية من خلال برامج التدريب والمؤسسات التربوية؛

(هـ) الاعتراف بإنجازات المرأة ومساهماتها في الإعلام العربي واعتماد آليات تعزز المشاركة في الإعلام.

يتمثل الهدف الرئيسي من هذا الكتيب في تقديم تقرير شديد الإيجاز عن حالة الحقوق السياسية والمدنية للنساء العربيات. وهو يقدم بعض الأدلة على التقدم الذي أحرز باتجاه تحقيق المساواة بين الجنسين، غير أن المرأة ما زالت تواجه الحاجة لتجاوز العوائق القائمة على نوع الجنس التي تعوق تحقيق حقوقها كاملاً كمشاركة على قدم المساواة في المجتمع. وتزداد الحاجة إليها لتغيير وضع المرأة مع المطالبات بإصلاحات ديمقراطية في المنطقة العربية.

وتحتاج المنظمات النسائية إلى تنسيق جهودها وتجاوز اختلافاتها، لكي تشكل جبهة قوية تحظى بتأييد حكوماتها من أجل وضع قوانين تستقيد منها المجتمعات وتشجع الرجال والنساء على العمل معاً كشركاء متساوين. وينبغي للبلدان العربية أن تعتمد استراتيجيات جذرية لتوفير قاعدة لتعزيز مستوى ما في التمثيل النسائي على صعيد صنع القرار. وتشجع البلدان العربية على السعي لتحقيق ما يلي:

لحة موجزة عن هدى شعراوي.

أولى الرائدات في الحركة النسائية في مصر (١٨٧٩-١٩٤٧)

كانت هدى شعراوي من المدافعين عن المساواة لصالح المرأة، وكانت واحدة من قلة من النساء اللواتي انضمنن إلى المقاومة الوطنية ضد الاحتلال البريطاني في مصر. وقد شغلت منصب رئيسة أولى الجمعيات النسائية في مصر، وانتخبت نائبة الرئيس في الاتحاد النسائي الدولي ورئيسة الاتحاد النسائي العربي.

ومن إنجازاتها الكبرى ما يلى:

- « أسست لجنة الوفد المركبة للسيدات التي كلفت بالإشراف على مشاركة المرأة في الحركة الوطنية آنذاك؛
- « دعت إلى تعليم الفتيات وتوفير فرص متساوية للمرأة في التعليم والتوظيف؛
- « قادت أولى المظاهرات النسائية في مصر في عام ١٩١٩؛
- « أسست الاتحاد النسائي المصري في عام ١٩٢٣؛
- « عرضت للمشاكل الرئيسية التي تواجهها المرأة المصرية خلال مؤتمر عقد في باريس في عام ١٩٢٤؛
- « أدت دوراً بارزاً في حشد التأييد لقانون رفع سن الزواج إلى ١٦ عاماً لفتاة و١٨ عاماً لفتى في عام ١٩٢٤؛
- « دعت إلى فتح مدارس للتعليم الثانوي للفتيات في عام ١٩٢٤ ما أدى إلى فتح مدرسة السنية الثانوية للبنات؛ ودعت إلى قبول الفتيات في الجامعة؛
- « أسست مجلتين هما مجلة "L'Egyptienne" (المصرية) باللغة الفرنسية، في عام ١٩٢٥، ومجلة "المصرية" باللغة العربية، وكلاهما متخصص في قضايا المرأة؛
- « اختيرت نائبة الرئيس في الاتحاد النسائي الدولي في عام ١٩٣٧؛
- « أنشأت الاتحاد النسائي العربي في عام ١٩٤٤ من أجل مناقشة القضية الفلسطينية التي تمثل مفخرة المرأة العربية لكونها تأسست قبل جامعة الدول العربية؛
- « مثلت مصر في عام ١٩٤٥، إلى جانب السيدتين سوزانا براوي وعصمت قاسم، ودعت إلى حظر الأسلحة النووية، لا سيما في أعقاب انفجار هيروشيما.

المصدر:

Egypt State Information Service, "Women in Politics", which is available at: <http://www.sis.gov.eg/En/Women/politics/>.



(*) أعد هذا الكتيب الفريق المعنى بالمؤشرات والإحصاءات الاجتماعية بإشراف السيد أحمد حسين، رئيس وحدة تنسيق الإحصاءات، ومساعدة السيدتين دين شعار وغيدا تمساح. ونخص بالشكر السيدة أفاء مينا قدور لإعدادها المسودة الأولى من هذا الكتيب والستة رانيا الجزيري، من مركز المرأة في الإسكندرية، لملحوظاتها القيمة.